

## 85116 - هل الأفضل أن نقول في الصلاة سيدنا محمد؟

### السؤال

أيهما أفضل أن نقول في التشهد في الصلاة : أشهد أن سيدنا محمداً رسول الله ، والله صل على سيدنا محمد ؟ أم نقول محمد فقط بدون سيدنا ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا شك أن وصف النبي صلى الله عليه وسلم بالسيادة وصف صحيح ، فهو صلى الله عليه وسلم سيدنا ، بل سيد البشر أجمعين ، روى مسلم (2278) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ) . وروى الترمذي (3615) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَبِيَدِي لَوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمُنَا آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ ) صححه الألباني في صحيح الترمذي .

ثانياً :

يجب أن يُعلم أن العبادات مبناهما على الاتباع ، فلا يزداد في العبادة شيء على ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا من علامات محبة العبد لله عز وجل ، قال الله تعالى : (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) آل عمران / 31 .

والاتباع أن تفعل كما فعل ، وتقول كما قال ، وتترك ما ترك ، فلا تزيد عليه ، ولا تنقص من فعله .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ) رواه البخاري (2697) ومسلم (1718) .

والوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد في الصلاة : (وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) والوارد عنه في الصلاة عليه : (اللهم صل على محمد ... اللهم بارك على محمد) ولم يرد عنه قط أنه علّمنا أن نقول (سيدنا) ، فلا يزداد على ما أمرنا به النبي

صلى الله عليه وسلم ، وعملنا إياه . فهذا هو الأفضل بلا شك ، وكيف يكون الأفضل هو ما خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وهو صلى الله عليه وسلم كان يقول في كل خطبة جمعة ، ويعلمها على المنبر : (أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم) رواه مسلم (867) .

وقد سئل الحافظ ابن حجر رحمه الله : هل الأفضل أن يقال في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (سيدنا) لأنه وصف له

، أم عدم ذلك لعدم وروده في الآثار ؟  
فأجاب :

" اتّباع الألفاظ المأثورة أرجح ، ولا يُقال : لعلّه ترك ذلك تواضعاً منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأمّته مندوبةٌ إلى أن تقول ذلك كلما ذكر، لأننا نقول : لو كان ذلك راجحاً لجاء عن الصحابة ثم عن التابعين، ولم نقف في شيء من الآثار عن أحد من الصحابة ولا التابعين ، أنه قال ذلك مع كثرة ما ورد عنهم من ذلك . . .

ثم ذكر آثاراً عن بعض الصحابة والتابعين والإمام الشافعي وليس فيها لفظ (سيدنا) . . . ثم قال :  
والمسألة مشهورة في كتب الفقه ، والغرض منها أن كل من ذكر هذه المسألة من الفقهاء قاطبة لم يقع في كلام أحد منهم (سيدنا) ، ولو كانت هذه الزيادة مندوبة ما خفيت عليهم كلهم حتى أغفلوها ، والخير كله في الاتباع ، والله أعلم " انتهى باختصار .

نقله عنه الألباني في كتابه "صفة الصلاة" (ص 153-155) .

وسئل علماء اللجنة الدائمة : هل يجوز أن نقول أثناء كلامنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيدنا محمد في غير المأثور عنه كالصلاة الإبراهيمية أو غير ذلك؟  
فأجابوا :

" الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد لم يرد فيها - فيما نعلم - كلمة سيدنا أي: (اللهم صل على سيدنا محمد .. إلخ) وهكذا صفة الأذان والإقامة ، فلا يقال فيها سيدنا، لعدم ورود ذلك في الأحاديث الصحيحة التي علّم فيها النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه كيفية الصلاة عليه ، وكيفية الأذان والإقامة، ولأن العبادات توقيفية فلا يزداد فيها ما لم يشرعه الله سبحانه وتعالى، أما الإتيان بها في غير ذلك فلا بأس، لقوله صلى الله عليه وسلم: (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر) " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (7/65) .